

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ،

قرر :

مادة ١ - ترد الجنسية المصرية لكل من الاثنين عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد / إيهاب أحمد خالد وآخرهم السيدة / كريستيان هانى ثابت) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٧/١/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواه / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

الرقم	الاسم	جده و تاريخ الميلاد
١	السيد / إيهاب أحمد خالد	١٩٦٤/٨/٢٠ الإسكندرية
٢	السيد / عادل سيد محمد	١٩٦١/٧/٣ الشرقية
٣	السيد / ياسر طاهر محمد	١٩٧٠/٧/٤ الجيزة
٤	السيد / عبد الله فرج إبراهيم	٢٠٠٠/٦/٢٠ الجيزة
٥	السيد / ماجد ماهر فتوس	١٩٧٧/٩/٦ القاهرة
٦	السيد / خالد شريف محمد	١٩٨٢/١٢/٢٥ القاهرة
٧	السيد / أدهم محمد عبد الحميد	١٩٧٧/١/١٢ الإمارات
٨	السيد / نساجي خليل يحيى	١٩٦٤/٧/١٩ السودان
٩	السيد / عادل محمد روس عبادي	١٩٦٣/٨/٣ السودان
١٠	السيدة / منال أحمد محمد	١٩٦٠/١/١ السودان
١١	السيدة / أميرة إيساباً سالم محمد وود	١٩٩٥/١٢/٢١ ألمانيا
١٢	السيدة / كريستيان هاناني ثابت	١٩٩١/١٠/٢ ألمانيا